

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ



دستور العمل للوقاية من الإصابة بفيروس كورونا

تاريخ: 2020

وسم الأمر رقم 28 لسنة 2020

رقم: 23

تاريخ 23 تموز 2020 (تمتصت)

الهدف:

تهدف هذه الوثيقة إلى توضيح الإجراءات الوقائية التي يجب اتخاذها للوقاية من الإصابة بفيروس كورونا المستجد، وذلك في إطار العمل على الحد من انتشار المرض، والحفاظ على صحة المواطنين، وتقليل العبء على النظام الصحي.

المرجع: دستور العمل

رقم الأمر رقم 28 لسنة 2020

المصدر: وزارة الصحة

تاريخ 23 تموز 2020

المقدمة:

لقد تم اكتشاف فيروس كورونا المستجد في أواخر ديسمبر من العام 2019 في مدينة ووهان بجمهورية الصين الشعبية، وهو مرض معدٍ يسبب الإصابة بالتهنأ أو التهاب رئوي حاد، وقد انتشر المرض في جميع أنحاء العالم، وتسبب في وفاة ما يقارب 70 ألف شخص، ويعتبر من أخطر الأمراض المعدية التي أصابت البشرية في القرن الحادي والعشرون.

في ظل انتشار المرض في جميع أنحاء العالم، وخاصة في منطقة الشرق الأوسط، أصبح من الضروري اتخاذ تدابير وقائية فعالة للحد من انتقال المرض، والحفاظ على صحة المواطنين، وتقليل العبء على النظام الصحي.

لذلك، أصدرت وزارة الصحة الفلسطينية هذا دستور العمل للوقاية من الإصابة بفيروس كورونا، وذلك في إطار العمل على الحد من انتشار المرض، والحفاظ على صحة المواطنين، وتقليل العبء على النظام الصحي.

يهدف هذا دستور العمل إلى توضيح الإجراءات الوقائية التي يجب اتخاذها للوقاية من الإصابة بفيروس كورونا، وذلك في إطار العمل على الحد من انتشار المرض، والحفاظ على صحة المواطنين، وتقليل العبء على النظام الصحي.

يتميز هذا دستور العمل بالشمولية والتكامل، حيث يغطي كافة الجوانب المتعلقة بالوقاية من الإصابة بفيروس كورونا، وذلك في إطار العمل على الحد من انتشار المرض، والحفاظ على صحة المواطنين، وتقليل العبء على النظام الصحي.

يتميز هذا دستور العمل بالشمولية والتكامل، حيث يغطي كافة الجوانب المتعلقة بالوقاية من الإصابة بفيروس كورونا، وذلك في إطار العمل على الحد من انتشار المرض، والحفاظ على صحة المواطنين، وتقليل العبء على النظام الصحي.

يتميز هذا دستور العمل بالشمولية والتكامل، حيث يغطي كافة الجوانب المتعلقة بالوقاية من الإصابة بفيروس كورونا، وذلك في إطار العمل على الحد من انتشار المرض، والحفاظ على صحة المواطنين، وتقليل العبء على النظام الصحي.